

قضية

ليس في تناول لجنة المال والموازنة النيابية التي تحرس مشروع «دمج دور المعلمين والمعلمات» أي دراسة علمية موضوعية تشرح جدوى التجميع من جهة أو «الانفصال» من جهة ثانية. القرار الذي يعتقد أنه اتخذ على أساس سياسي «دس» في موازنة العام 2020. بلا أي خطة تربوية ووطنية. وبمعزل عن الواقع الحالي لهذه المراكز. وتوصيف الدور المطلوب منها

دور المعلمين إلى الدمج: وقف للهدر أم ضرب للتعليم الرسمي؟

قائمة الحاج

يُنتظر أن تحسم لجنة المال والموازنة النيابية، غداً، الوجهة بشأن المادة 26 من مشروع قانون الموازنة العامة للعام 2020، المتعلقة بتجميع دور المعلمين والمعلمات، والتي تنص على أن «ينشأ في كل محافظة دار معلمين مركزي واحد فقط في مركز المحافظة وتدمج دور المعلمين المنشأة بالإقضية في دار المعلمين على مستوى المحافظة، اعتباراً من العام الدراسي 2020 - 2021». تطرح المادة خفض عدد مراكز دور المعلمين من 33 في المحافظات والإقضية إلى 8 دور فقط في 8 محافظات، تحت عنوان «عصر الإنفاق». وبحسب المركز التربوي، فإن الدور المستأجرة المقترح دمجها أو إلغاؤها هي: صور، بشري، جب جنين، بعقلين، حلبيا، القبيات، كوسبا، شحيم عانوت، زغرتا والهرمل.

هذه المادة أثارت، في الأيام الماضية، نقاشاً تربوياً وسياسياً واسعاً داخل لجنة المال، وفي صفوف التربويين. وكانت موضع تجاذب بين رأيين: الأول رأى أنّ «الانفلاش» دور المعلمين بالشكل الحالي هو بمثابة «مزاب هدر»، لا سيما بعد اقتصار مهندتها على التدريب فقط من دون الإعداد، واستقطاب أساتذة وموظفين لا حاجة لخدماتهم فيها، فيما يدافع الآخر عن وجود دور المعلمين في الإقضية انطلاقاً من أنها حاجة أساسية لتدريب المعلمين في المناطق، على خلفية أن هؤلاء يتكبدون عبء اجتياز مسافات طويلة للانتحاق بالدورات التي ينظمها المركز التربوي للبحوث والإنماء، في إطار مشروع التدريب المستمر، ونظراً للبعد الجغرافي، وكلفة النقل والانتقال. المركز التربوي كان في طليعة المتحرضين على الدمج «العشوائي» الذي يضرب التعليم الرسمي، داعياً إلى «إلغاء المادة 26 التي تحصر عمل دور المعلمين والمعلمات

لر بقفء واضمو
المادة على رأي
المركز التربوي
والنقائيل
التربوي (مروان
طحطط)

لا عمل فعلياً للمعلمين والموظفين الملحقيين بدور المعلمين

إزاء هذا الجدل، ما هي مهمة دور المعلمين أساساً وماذا تفعل حالياً؟ توسع عدد دور المعلمين من خمس في المحافظات إلى 33 داراً، خصصت عام 1953، وكانت تخضع مصلحة الهدر للمعلمين في وزارة التربية، حتى تاريخ إنشاء المركز التربوي للبحوث والإنماء في العام 1972 من دون أية مهام أساسية، لا سيما بعد صدور القانون 344/2001، الذي حظّر في مادته 5 دخول سلك التعليم الإلزامية على دور المعلمين في لبنانية سنوياً.

اصل 33 مستأجرة والباقي إما ملك أو ضمن مدرسة رسمية، وأن قيمة بدل الإيجار للدور الفرعية (المقترح أقالها) لا تتجاوز 313 مليون ليرة لبنانية سنوياً.

تقرير

المحامون يتفقدون السجناء المنسيين خطة طوارئ لتقديم معونة قضائية

زار نقيب المحامين ونحو 726 محامياً 20 سجنًا مزروعة في المناطق، في جولة هي الأولى من نوعها تهدف إلى تقديم المعونة لقضائية لمئات السجناء المنسيين من اللبنانيين والأجانب

رضوان مرتضى

لم تكن جولة عادية. مئات المحامين استمعوا، وجهاً لوجه، لشكاوى الـ 14 الموقوفين المختشرون في نحو 24 سجنًا على امتداد لبنان، من

وشكا من سوء معاملة يتعرض لها الزوّار، ومن غلاء الأسعار في دكانة السجن، وطالب بطاولة «بينغ بونغ»، في حضور المتهم بأنه أمير «داعش» في الشمال أحمد سليم ميقاتي وابنه عمر ميقاتي، المتهم بذبح أحد العسكريين. أما


أحمد الأسير طلب رؤية عائلته من دون عازل... وطاولة «بينغ بونغ»

ناقل الانتحاريين عمر الاطرش فقد مازح الوفد الذي ضمّ النقيب ملحم خلف يطلب بقاء أحد المحامين في ضيافتهم لليلة واحدة. الإعداد للزيارة بدأ قبل أسبوعين. شكّلت خلية مصغرة قوامها نقيب



(هيلم الموسوي)

ووفق مصادر تربوية مطلعة، توسع عدد دور المعلمين من خمس في المحافظات إلى 33 داراً، خصصت عام 1953، وكانت تخضع مصلحة الهدر للمعلمين في وزارة التربية، حتى تاريخ إنشاء المركز التربوي للبحوث والإنماء في العام 1972 من دون أية مهام أساسية، لا سيما بعد صدور القانون 344/2001، الذي حظّر في مادته 5 دخول سلك التعليم الإلزامية على دور المعلمين في لبنانية سنوياً.



بالموارد الورقية والرقمية، مثل الكتب المرجعية والأقراص المدمجة واليوسترات الخاصة بالمواد التعليمية واللامنهجية على السواء، فضلاً عن تنظيم لقاءات تربوية للاستجابة لحاجات تربوية في منطقة بذاتها، ووجودها، بهذا المعنى، ضروري في كل الإقضية. أما ما حصل عملياً فهو سحب مهمة الإعداد من الدور وإقبال المكتبات «حيث يعلو الغبار الكتب»، وفق تعبير المصادر، وعدم تفاعل إدارات الدور مع المحيط المحلي الاجتماعي والاقتصادي إلا في ما ندر.

وفيما نفت المصادر أن تكون هناك خطة وطنية أو دراسة حاجات لسدور المعلمين، أظهرت دراسة للمفتشية العامة التربوية أجريت في العام الدراسي 2013 - 2014، أن مهمة الدور اقتصرت على التدريب وتوزيع بعض النشرات والأدلة التربوية على المدارس التي تقيد بحاجتها إلى هذه المستندات، وبالتالي فإن استمرار دور المعلمين بواقعها الحالي يشكل هدراً في الموارد البشرية والمادية (بدلات الأيجار للأبنية المستأجرة لصالح دور المعلمين إضافة إلى التجهيزات والوسائل التربوية في الدور غير العاملة في نطاق التدريب المستمر، أو التي أوكلت إليها هذه المهمة بصورة جزئية مرتبطة بموضوعات محددة ولأجل معينة).

يومها، سجلت المفتشية العامة وجود 66 أستاذ تعليم ثانوي (فئة ثالثة)، 64 مدرّساً (فئة رابعة)، إضافة إلى 26 إدارياً و31 مستخدماً (حجاب، خدم وحراس)، وهؤلاء يتقاضون رواتبهم وهم يقومون بالنزح السير من الأعمال، خصوصاً أنّ تدريب المعلمين، ضمن مشروع التدريب المستمر، هو على عاتق أساتذة متقاعدين. من دون أية مهام أساسية، لا سيما بهدف إجراء دراسة مفصلة حول واقع السجاء القانوني، فيما فتحت المديرية العامة لقوى الأمن الداخلي، استثنائياً، الأقالم العدلية للسجون لتأمين جميع المعلومات التي يمكن أن يحتاج إليها المحامون عن أي سجين. صاحب الفكرة نقيب المحامين، أما دافع مبادرته فكان الواقع المزري للسجون لتأمين الاعتناء وتأخير المحاكمات والأحكام وعجز الموقوفين عن دفع نفقات المحاكمات وغيرها. أما الهدف الذي حدده المحامون لأنفسهم فكان:

- 1 - تحديد السجناء الذين لا محامين لديهم.
 - 2 - تحديد من قضى عقوبته ولا يزال في السجن.
 - 3 - تحديد من لا قدرة له على دفع كفالة لإخلاء سبيله.
 - 4 - إعداد تقرير عن حالة السجناء والسجون.
- استمرت الزيارات نحو 7 ساعات، وتحدث بعدها نقيب المحامين من أمام السجن المركزي مشيداً بدور القوى الأمنية رغم «أن الوضع غير مقبول». إذ إن «بعض السجناء لم تتم متابعتهم من قبل القضاء منذ أكثر من سنة». وأكد أن نقابة المحامين ستضع نفسها بنصرف رئيس مجلس القضاء الأعلى للتعاون، لافتاً إلى أن «في رومية قاعة محاكمات بمعايير دولية، ما يسمح لنا بتسريع المحاكمات، لأن المحاكمة والعدالة حق أساسي من حقوق الإنسان». وعن مبنى أصحاب

الخصوصية الأمنية ووضع الأسير، أكد خلف أن «استقبالنا كان أكثر من جيد، ونحن لم نأت لتبرئة أحد، نحن فقط هنا لتأمين حقوق الدفاع للأشخاص الذين يطالبون باحترام هذه الحقوق وتأمينها، وقد التقيت الشيخ الأسير وتحدثنا معاً، ولم يظهر عليه أي عارض صحي، وهو بصحة جيدة، ومهمتي اليوم هي للتأكيد أن لكل إنسان الحق في الدفاع عنه».

وعلمت «الأخبار» أن خطة الطوارئ التي وضعها المحامون تركز على بدء تأمين المعونة القضائية لمن ليس لديه محام من السجناء، ودفع الغرامات الرمزية عن أنهي فترة محكوميته، وأخذ وكالات من السجناء الأجانب الذين لا تتابعهم سفارات بلادهم، كما أن هناك سجناء لا يسأل عنهم نذوهم.

لبنات

قضية

تمديد مفعول براءات الذمّة بلا مرسوم مراعاة أصحاب العمل على حساب «الضمان»؟

القانون، على أن تُستخدم كمستند يتبع لصاحب العمل القيام بعمليات الأستيراد والتصدير وغيرها. وبما أنّ طلب تنفيذ قرار التمديد يأتي خلافاً للأصول القانونية التي تحتمّ صدور مرسوم من مجلس الوزراء، تثار تساؤلات حول سبب الطلب من إدارة الصندوق الوطني لتمديد مفعول براءات الذمة بناءً على كتاب صادر عن الأمين العام لمجلس الوزراء في وقت تصدّر فيه عشرات المراسيم الجوّالة الصبغة التي تعتمد في حالة تصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

مصادر مُطلعة رأت أنّ الالتفاف حول الألية القانونية لاتخاذ قرار كهذا يُشكّل خطورة «لجهة إمكانية تكريس عرف بقضي بمنح الأمين العام لمجلس الوزراء والوزير المختص، مسؤولاً عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لتصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

مصادر مُطلعة رأت أنّ الالتفاف حول الألية القانونية لاتخاذ قرار كهذا يُشكّل خطورة «لجهة إمكانية تكريس عرف بقضي بمنح الأمين العام لمجلس الوزراء والوزير المختص، مسؤولاً عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لتصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

مصادر مُطلعة رأت أنّ الالتفاف حول الألية القانونية لاتخاذ قرار كهذا يُشكّل خطورة «لجهة إمكانية تكريس عرف بقضي بمنح الأمين العام لمجلس الوزراء والوزير المختص، مسؤولاً عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لتصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

القانون، على أن تُستخدم كمستند يتبع لصاحب العمل القيام بعمليات الأستيراد والتصدير وغيرها. وبما أنّ طلب تنفيذ قرار التمديد يأتي خلافاً للأصول القانونية التي تحتمّ صدور مرسوم من مجلس الوزراء، تثار تساؤلات حول سبب الطلب من إدارة الصندوق الوطني لتمديد مفعول براءات الذمة بناءً على كتاب صادر عن الأمين العام لمجلس الوزراء في وقت تصدّر فيه عشرات المراسيم الجوّالة الصبغة التي تعتمد في حالة تصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

مصادر مُطلعة رأت أنّ الالتفاف حول الألية القانونية لاتخاذ قرار كهذا يُشكّل خطورة «لجهة إمكانية تكريس عرف بقضي بمنح الأمين العام لمجلس الوزراء والوزير المختص، مسؤولاً عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لتصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

مصادر مُطلعة رأت أنّ الالتفاف حول الألية القانونية لاتخاذ قرار كهذا يُشكّل خطورة «لجهة إمكانية تكريس عرف بقضي بمنح الأمين العام لمجلس الوزراء والوزير المختص، مسؤولاً عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لتصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

تمديد مفعول براءات الذمّة وإعفاء أصحاب العمل من دفع غرامات التأخير من شأنها حرمان الصدوق من السيولة

القانون، على أن تُستخدم كمستند يتبع لصاحب العمل القيام بعمليات الأستيراد والتصدير وغيرها. وبما أنّ طلب تنفيذ قرار التمديد يأتي خلافاً للأصول القانونية التي تحتمّ صدور مرسوم من مجلس الوزراء، تثار تساؤلات حول سبب الطلب من إدارة الصندوق الوطني لتمديد مفعول براءات الذمة بناءً على كتاب صادر عن الأمين العام لمجلس الوزراء والوزير المختص، مسؤولاً عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لتصريف الحكومة للأعمال، وهي عبارة عن مراسيم استثنائية موقعة من قبل رئيس الجمهورية لافتاً إلى أن الموافقة أتت استثنائية (المختص).

كتاب مكتبة جاب بعد لقاء عُقد بين وزير العمل والشحاس وشقير وافينيوي (اليسيف)

